استصحاب الحال وأثره في التوجيه الصرفي عند شراح الشافية في القرن الثامن الهجري

أ.م.د. ليث داود سلمان
كلية الآداب – جامعة البصرة
الباحث باسم محمد عيادة
كلية التربية – جامعة ميسان

المقدمة :

إن المتتبع لأبواب النحو ومفرداته، يرى بوضوح عمل النحويين القدماء في رحلتهم الشاقة مع الدرس النحوي، فقد بذلوا الوسع في عملية تقعيد القواعد، وإثبات صحة التراكيب، حتى يصلوا إلى تلكم المفردات النحوية التي تحتكم لنظام نحوي أساسه السماع والتحليل، وقد تمثل جهدهم بالعلاقة التلازمية بين القاعدة الذهنية، وذلك الاستعمال المنطوق والمكتوب، فهو بذا وصف للإستعمال، وتحليل لعلاقاته ومكوناته بأجمعها.

وقد إعتمد النحويون في تقرير مفردات النحو وأحكامه على مجموعة من الأدلة النحوية هي السماع والقياس والإجماع واستصحاب الحال، إلى غير ذلك من الأدلة الأخرى، فكان الاستصحاب دليلاً وركناً مهماً من أركان الاستدلال النحوي البصري، فهو قاعدة أصولية في الفقه والنحو، وهو متأثر في النحو بالمنهج الفقهي، إذ عند عدم وجود دليل شرعي على مسالة ما فيُستصحب الأصل، وفي قبال ذلك في النحو إذ انعدم الدليل السماعي أو القياسي على مسالة ما، فبذا يبقى حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل أي: يستصحب أصل الوضع، فالاستصحاب هو دليل معتبر يأتي بعد القياس والتعليل، ومن الممكن الاستدلال به في تقرير المادة الصرفية، ويتحقق الاستدلال به جلياً من خلال إطاره الخاص له، باستصحاب القائل حال الأصل[١]، ولكن وجوده في المناحي الدينية متقدم على المباحث اللغوية، إذ نجدهم يعولون عليه في غياب الدليل الشرعي، فكان هذا الإجراء المعرفي فتحاً أفاد منه الدرس النحوي في الرجوع إلى الأصل إذا تعذر الاستدلال وهو دليل معتبر في هذه الصناعة حتى أن الانباري جعله أحد الأصول الثلاثة، نقل، قياس، استصحاب حال، ولم يكن استصحاب الحال من الفرضيات التي يغيب فيها الدليل مطلقاً، بل هو رجوع إلى ما كان قاراً عندهم من مبانٍ في عملية تحكمها أسس وضوابط، لكن غاية ما في الأمر انه قد يُعارض بدليل أقوى منه فتسقط حُجيته.

وفي الاستصحاب – ولكونه من القراءات الرئيسة في النحو العربي وأصوله –تظهر فيه دقة نحاة العربية وعبقريتهم وطرائقهم الذكية في النظر إلى مسائل النحو في أبوابه المتنوعة، وموجود في ذهن النحوي وهو يستقرأ الشواهد النحوية، ويصوغ القاعدة القياسية، فهو بذا أداة بنائية لا أداة تجميد وتعطيل للحكم النحوي، ((وكان للاستصحاب دوراً بارزاً في تخريج الاحكام النحوية وتوجيه القواعد))[٢].

وللاستصحاب – بوصفه دليلاً احتجاجياً مستقلاً – له علاقة بالأدلة الأخرى، ومنها[٣]:

١- علاقة الاستصحاب بالنص: وهي تتمثل في أن الحكم الأصلي الثابت المتيقن ثبوته يثبت بالنص، وهو الحكم الذي يستصحب من الزمن الأول إلى الزمن الثاني.

٢- علاقة الاستصحاب بالإجماع: وهي تتمثل في أن الحكم الثابت بالإجماع يستصحب في محل الخلاف، كما هو.

٣- علاقة الاستصحاب بالقياس: وهي تتمثل في أن الحكم الثابت بالقياس قد يستصحب من الزمن الأول إلى الزمن الثاني.

الاستصحاب لغةً:

وردت مادة (ص ح ب) في معجمات اللغة وتفرق صورها الاشتقاقية لتعطي مجموعةً من المعاني، وهي على النحو الآتي:

١- في معجم العين: ((صحب: الصّاحِبُ، يَجمَع بالصَّحْب، والصُّحبان والصُّحْبة والصحاب والأَصحابُ: جماعة الصَّحْبِ، والصحابة مصدر قولك صاحَبَكَ... ويقال: صَحِبَكَ اللهُ أي حفظك... وأصحب الرجلُ: إذا كان ذا صاحبٍ، وتقول: إنَّك لَمِصْاحبٌ لنا لما تُحِبُّ...))[٤].

٢- في تهذيب اللغة: ((الصحب جمع الصاحب، والأصحابُ: جماعة الصَّحْب، ويجمع الصاحِبُ أيضاً صُحباناً وصُحْبَةً وصِحَاباً وصحابةً... وكل شيء لازم شيئاً فقد استصحبه... أصْحَبْت الرجلَ أي منعته... ويقال: أصْحَبَ الماء إذا علاه العَرْمَضُ فهو ماء مُصْحوبٌ. وفلان صاحب صدق))[٥].

٣- في معجم مقاييس اللغة: ((الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقاربته. من ذلك الصاحب، والجمع الصحب))[٦].

٤- في الصحاح بمعنى الصحبة والدعوة إليها[٧]، واصطحب القوم: أي صَحِبَ بعضهم بعضاً، والجمع أصحاب وأصاحيب، وكل شيء لازم شيئاً فقد استصحبه، وأصحب الرجل، إذا بَلَغَ ابنهُ.

٥- في لسان العرب: بمعنى الإستفعال من الصحبة، وهي الملازمة واستمرارها وإستدامتها، يقال: استصحبت الكتاب وغيره: حملته بصحبتي، وكل ما لازم شيئاً فقد استصحبه، ومن هنا قيل: استصحب الحال إذا تمسكت بما كان ثابتاً[٨].

٦- في المصباح هو جعلك الصحبة والمصاحبة غير مفارقة[٩].

الاستصحاب في الاصطلاح:

هو ((إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل))[١٠]، أي يتمسك بالحكم الأصلي الوارد في مسألة ما، وقيل عنه ((الحكم ببقاء أمر في الزمن الحاضر بناء على ثبوته في الزمن الماضي حتى يقوم الدليل على تغييره))[١١]، ونرى التعريف الأخير موازياً ومقارباً لحد ما لتعريفه عند أصحاب أصول الفقه، فهي كثيرة لكنها تكاد تجمع على معنى واحد هو ما ثَبُت في الزمن الماضي فالأصل بقاؤه في الزمن المستقبل[١٢]. ولم يخرج هذا التحديد عما ذكره علماء الفقه والأصول في مدوناتهم الشرعية.

فالعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، هو مصاحبة حكم كان ثابتاً في الماضي باقياً في الحاضر حتى يقوم دليل على تبديله وتغييره مع بذل الوسع والجهد في البحث عنه وتقصيه.

نشأة الاستصحاب وظهوره في كتب النحاة والدارسين المحدثين:

١- الاستصحاب عند سيبويه:

لم يصرح سيبويه بمصطلح استصحاب الحال أو استصحاب الأصل، مع استدلاله به، بل عبّر بكلمة (الأصل)، وقد التمس الدكتور تمام حسان لهم العذر بقوله: ((ولست اتهم المؤلفين في أصول النحو بأن تفاصيل نظرية الاستصحاب لم تكن واضحة في أذهانهم إذ لو كان الأمر كذلك لما استطاعوا أن يحسنوا التطبيق، وكل ما أوجهه إليهم أنهم تركوا الكثير من المعلومات دون إثبات، لأنهم اتكلوا على شيوعها في زمانهم، أو لأنهم لم يجدوا من الضروري إثباتها، لأن الاستصحاب كان عندهم من أضعف الأدلة))[١٣].

فلم يغب مدلول المصطلح عنده، واتكأ عليه في تقعيد القواعد وإرسائها، وقد قيل أن سيبويه ((استدل بهذا الدليل في مواضع كثيرة من كتابه وإن لم يصرح به ولم يسمه استصحاب حال أو استصحاب أصل))[١٤]، وقد تتبعت الدكتورة الحديثي المواضع التي استدل بها باستصحاب الحال فوجدتها كثيرة، في ابنية الكلم والأساليب والعبارات على حد سواء[١٥]، ومن استدلاله بالأصل في حديثه عن حرف الميم في بعض الكلمات وكونه على الأصل مثل الكلمات (منجنيق ومأجَجٍ ومَهْدَدَ)، إذ يقول: ((وأما منجنيق فالميم منه من نفس الحرف؛ لأنك إن جعلت النون فيه من نفس الحرف فالزيادة لا تلحق بنات الأربعة... وكذلك ميم مأجَجٍ وميم مَهْدَدَ، لأنهما لو كانتا زائدتين لأدغمت كمردٍّ ومفَرّ، فإنما هما بمنزلة قَرْدَدٍ))[١٦].

٢- الاستصحاب عند المازني:

ذكر المازني أيضاً كلمة الأصل، إشارةً منه للاستصحاب في بناء جواب الشرط بقوله: ((إن الفعل المضارع إنما أُعرب لوقوعه موقع الاسم، وجواب الشرط لا يقع موقع الاسم؛ لأنه ليس من مواضعه فوجب أن يكون مبنياً على أصله))[١٧]، فالمازني هنا بوساطة الاستصحاب أوجد مقارنةً بين الفعل المضارع الذي من الإمكان وقوعه موقع الاسم فيُعرب حينئذٍ إعرابه، وبين جواب الشرط الذي لا يقع موقع الاسم، فهو ليس كالفعل المضارع وهذه ليست من مواضعه، فإذا بُني إنما يُبنى على أصله.

٣- الاستصحاب عند المبرد:

عبّر عنه بالأصل، بقوله: ((اعلم انه لا يكون اسم على حرفين إلا وأصله الثلاثة، فإذا صُغِّر فلابد، ردّ ما ذهب منه))[١٨]، أوضح المبرد باستصحاب أصل البناء الاسمي من كونه على حرفين، وإنما إذا كان ثلاثياً فهو عندها قد وقع في أحد حروفه التضعيف، فإذا صغر هذا الاسم الذي على حرفين فيجب إرجاع ما ذهب منه من حرف ليكون ثلاثياً.

٤- الاستصحاب عند ابن السراج:

لم يبتعد كثيراً عن تعبير الأقدمين، ففي ذكر ابنية المتعدي من الثلاثي، بقوله: ((واعلم: إن الإعراب عندهم إنما حقه أن يكون للأسماء دون الأفعال والحروف، وأن السكوت والبناء حقهما أن يكونا لكل فعل أو

حرف وأن البناء الذي وقع في الأسماء عارض فيها العلة، وان الإعراب الذي دخل على الأفعال المستقبلية إنما دخل فيها لعلة، فالعلة التي بنيت لها الأسماء هي وقوعها موقع الحروف ومضارعتها لها... وأما الإعراب الذي وقع في الأفعال فقد ذكرنا انه وقع في المضارع منها للأسماء وماعدا ذلك فهو مبني))[١٩] وفكرة الاستصحاب مفهومة من كون الاصل في الاسماء الاعراب.

٥- الاستصحاب عند ابن جني:

أما ابن جني فأيضاً – فقد سار على ما كان قبله – إذ عبّر عنه بالأصل، بعد أن عقد له باباً سماه (باب في إقرار الألفاظ على أوضاعها الأُوَل: ما لم يدع داعٍ إلى الترك والتحول)[٢٠]، وفي مثل ذلك يقول: ((من ذلك (أو) إنما أصل وضعها أن تكون لأحد الشيئين أين كانت وكيف تصرفت، فهي عندنا على ذلك: وإن كان بعضهم قد خفى عليه هذا من حالها في بعض الأحوال))[٢١]، ومن تصريحه بلفظ الأصل قوله: ((... امتناعهم من تصحيح الياء في نحو موسر، وموقن، والواو في نحو ميزان، وميعاد، وامتناعهم من إخراج افتعل وما تصرف منه إذا كانت فاؤه صاداً، أو ضاداً، أو طاءً، أو خاءً، أو دالاً، أو ذالاً، أو زياً على أصله...))[٢٢]. فمصطلح (الاصل) كان موجوداً عند العلماء الذين سبقوا ابن جني، مما يؤكد اعتناءهم بهذا المصلح[٢٣].

٦- الاستصحاب عند أبي بركات الانباري:

عُدَّ أول ظهور للمصطلح عنده في القرن السادس، ومن ثم تناقله النحويون من بعده، حيث يقول: ((وأدلة صناعة الإعراب ثلاثة: نقل وقياس واستصحاب حال))[٢٤]، كقوله في فعل الأمر: ((إنما كان مبنياً لأن الأصل في الأفعال البناء وإن ما يُعرب منها: شبه الاسم، ولا دليل يدل على وجود الشبه فكان باقياً على الأصل في البناء))[٢٥].

فهو نظرية في أصول النحو طبقها النحاة في مصنفاتهم، وأجالوا الفكر فيها، لكن لم توضع معالمها في ضوء نظرية مكتملة إلا عند ابن الانباري[٢٦]، ولذا هو عنده من الأدلة المعتبرة، إذ يقول: ((اعلم ان استصحاب الحال من الأدلة المعتبرة، والمراد به استصحاب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب، واستصحاب حال الأصل في الأفعال هو البناء، حتى يوجد في الأسماء ما يوجب البناء ويوجد في الأفعال ما يوجب الإعراب، وما يوجب البناء في الأسماء هو شبه الحرف أو تضمن معنى الحرف فشبه الحرف في نحو (الذي). وتضمن معنى الحرف في نحو (كيف). وما يوجب الإعراب من الأفعال هو مضارعة الاسم في نحو (يذهب، ويكتب، ويركب) وما أشبه ذلك، ومثال التمسك باستصحاب الحال في الاسم المتمكن أن تقول: الأصل في الأسماء الإعراب، وإنما يبني منها ما أُشبه بالحرف أو تضمن معناه، وهذا الاسم لم يشبه الحرف ولا تضمن معناه، فكان باقياً على أصله في الإعراب))[٢٧]. وهذا الاصل ارتبط بمصطلحات أخرى عنده كأصل الاستحقاق وأصل التجرد وأصل القاعدة وأصل الباب وأصل الوضع وأصل الكثرة وقد وردت في كتابه الاصول ضمن مسائل نحوية وصرفية مختلفة[٢٨].

وعقد فصلاً في الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال، يقول فيه: ((وهو أن يذكر دليلاً يدل على زوال استصحاب الحال، مثل أن يدل الكوفي على زواله إذا تمسك البصري به في بناء فعل الأمر، فبين أن فعل

الأمر مقتطع من الفعل المضارع مأخوذ منه، والفعل المضارع قد أشبه الاسم وزال عنه استصحاب حال البناء، وصار معرباً بالشبه، فكذلك فعل الأمر، والجواب أن يبين أن ما توهم دليلاً لم يوجد، فيبقى التمسك باستصحاب الحال صحيحاً))[٢٩]، وقد ذكر في كتابه الإنصاف الكثير من المسائل التي استدل النحاة – بصريون وكوفيون – – باستصحاب الحال، منها:

١- في مسألة القول في العامل في الاسم المرفوع بعد لولا[٣٠]، فيقول: ((...لأن الأصل في الحروف أن لا تدخلها الإمالة...))[٣١].

٢- في مسألة القول في نعم وبئس، أفعلان هما أم اسمان[٣٢]، فيقول: ((ومنهم من تمسك بأن قال: الدليل على إنهما فعلان ماضيان ثم انهما مبنيان على الفتح، ولو كانا اسمين لما كان لبنائهما وجه، إذ لا علة هاهنا توجب بناءهما. وهذا تمسك باستصحاب الحال، وهو أضعف الأدلة...))[٣٣].

٣- في مسألة القول في إعراب الاسم الواقع بعد (مذ) و(منذ)[٣٤]، فيقول: ((... وبنيت مذ على السكون لأنه الأصل في البناء...))[٣٥].

ومع هذا الذي تقدم، فقد عدَّ الانباري الاستصحاب من أضعف الأدلة، بقوله: ((واستصحاب الحال من أضعف الأدلة، ولهذا لا يجوز التمسك به ما وجد هناك دليل؛ ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمن معناه، وكذلك لا يجوز التمسك في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعته الاسم))[٣٦].

٧- الاستصحاب عند السيوطي:

عقد للاستصحاب أيضاً باباً كاملاً، إلا إنه لم يزد شيئاً عن تحديدات الانباري له، بل عمد إلى نقلها[٣٧]. وجعله حاضراً في الكثير من احكامه وأقيسته النحوية[٣٨]. كقوله: ((والاصل في الاسماء الاعراب، وإنما تبنى إذا أشبهة الحرف ووجوه الشبه سته...))[٣٩]. ومن الأمثلة التطبيقية عندهم:

ابنية الاسم الخماسي المزيد:

قال ابن الحاجب في هذا الباب: ((وللمزيد فيه ابنيةٌ كثيرةٌ، ولم يجيء في الخماسي إلا: عَضْرَفُوط، وخُزَعْبِيلُ، وقِرْطبوس، وقَبَعْثَري، وخندريس، على الأكثر))[٤٠].

احتج أربعة[٤١] من الشرّاح باستصحاب الحال، على أن (خندريس) من الخماسي المزيد بحرف لا من الرباعي- كما ظهر من بعض التوجيهات- محتكمين في ذلك إلى الأصل؛ لأن الحكم في التردد بين الأصل والزائد يكون للأول، وفي ذلك يقول ركن الدين: ((وإنما قال على الأكثر لأن أكثر الناس على أن النون أصلية؛ فوزنه فَعْلليل وذهب الأقلون إلى أن النون زائدة؛ فوزنه فَنْعَليل، فعلى هذا يكون رباعياً لا خماسياً، والحق هو الأول؛ لأن الحرف إذا تردد بين أصلي وزائد فالأصل أن يكون أصلياً))[٤٢]، فالشارح إنما حكم بذلك للخماسي لا الرباعي بحمله على من كان أصلاً في ذلك، فيكون حمله أولى وحكمه أجدر بالقبول، ومن العلماء الذين ذكروا هذا الاستصحاب سيبويه[٤٣].

باب في أنواع الابنية:

قال ابن الحاجب في هذا الباب: ((وابنية الاسم الأصول ثلاثية ورباعية وخماسية، وابنية الفعل ثلاثية ورباعية))[٤٤].

احتج الخضر اليزدي فقط[٤٥] من بين الشرّاح بالاستصحاب على أصل بناء بعض الكلمات مثل (يد)، وعن طريق التمام والكمال في الاسم والفعل، وعدم ذلك في الحرف، إذ يقول الخضر اليزدي: ((ولما كان الاسم والفعل كلاهما أكمل درجةً من الحرف؛ لكون الكلام متأتياً منهما بخلافه، وجب أن تكون مرتبتهما أعلى في اللفظ، كما هي أعلى في المعنى، فكان الأصل فيهما أن يكونا على الكمال. ولذلك حكموا بأن مثل يَدٍ كان أصله ثلاثياً؛ لئلا يلزم وضع الاسم على حرفين، وذلك من قبل ان الاشتقاق المحقق يُؤذن بهذا؛ ألا ترى أنك تقول في تصغير يدٍ: يُدَيٌّ، وفي تكبيره: أيْدٍ))[٤٦]، وفي هذا النص تأكيد لمعنى الاستصحاب إذ جعل الأصل في الكمال للأسماء والأفعال؛ لأن بها يتأتى الكلام، فَحَكَمَ على أن (يد) اسم ثلاثي لما فيه من المعنى البين.

باب ابنية الأسماء (رد بعض الابنية إلى بعض):

قال ابن الحاجب في هذا الباب: ((وقد يُرد بعض على بعض، ففعل مما ثانيه حرف حلق كفَخِذٍ يجوز فيه: فَخْذٌ، وفِخْذ، وفِخِذ، وكذلك الفِعْل كشهد...))[٤٧].

احتج أربعة من الشرّاح[٤٨] بالاستصحاب، على طلب الإتباع في صورة الكسر، وعدم طلبه في صورة الفتح، مع إن الفتح أخف، وذلك في (فَعِلٍ) المفتوح الفاء المكسور العين، الذي ثاني الكلمة فيه حرف حلق، الجائز فيه ثلاث لغات فرعية هي: إسكان العين، وكسر الفاء مع إسكان العين، وكسرها معاً، فيقول الخضر اليزدي في ذلك: ((فإن قلت: لِمَ طلبوا الإتباع في صورة الكسر، ولم يطلبوه في صورة الفتح، والفتح أخف؟ قلت: كان الأقيس ما ذُكر، ولكن اللغات الفرعية الأصل عدمها، إذ الأصل في الفرع عدمه، فوجوده يحتاج إلى دليل. وأما عدمه فلا يحتاج إليه))[٤٩]، من العلماء الذين ذكروا هذا الاستصحاب سيبويه[٥٠].

باب جمع التكسير (فَعَيل بمعنى مَفْعُول):

قال ابن الحاجب في هذا الباب: ((... ونحو مرضى محمولٌ على جرحى، وإذا حملوا عليه نحو: هَلْكى وموتى وجَرْبَى فهذا أجدرُ، كما حملوا أياس ويتامى على وجاعى وحباطى))[٥١].

احتج شارحان[٥٢] باستصحاب الحال، على جمع هالك – التي على وزن فاعل – على هوالك – التي على وزن فواعل – استصحاباً للأصل فيها، وفي ذلك يقول النظام النيسابوري: ((ويقال: هالك في الهوالك، فجرى على الأصل لأنه يجيء في الأمثال ما لا يجيء في غيرها))[٥٣]، فنرى في استخدامها لهذا الأصل خالفا نواكس مثلاً الذي لا يجيء إلا في ضرورة الشعر وفوارس لشذوذه؛ لأن (فواعل) إنما هو جمع (فاعلة) كضاربه، واتكأ الشارحان على استصحاب الأصل في بيان جمع التكسير هذا، ومن العلماء الذين ذكروا هذا الاستصحاب ابن الحاجب[٥٤]، والرضي[٥٥].

باب التقاء الساكنين:

قال ابن الحاجب في هذا الباب: ((... وفي نحو: ميم وقاف وعين مما بُني لعدم التركيب، وَقفاً ووَصْلاً، وفي نحو: الحَسَنُ عندك؟ وآيْمُنُ الله يَمِينُك، للإلباس، وفي نحو لاها الله وأي الله جائز))[٥٦].

احتج ثلاثة من الشرّاح[٥٧] باستصحاب الأصل على ترك استمرار بقاء ألف (ها) على حالها مع التقاء الساكنين، تبعاً وإثباتاً للأصل؛ لأن الأصل عدم اجتماع الساكنين، وذلك في كلمة (لاها الله) مثلاً، إذ إن أصلها: لا واللهِ، ثم حُذفت الجارة، وعُوضت بكلمة (ها)، وحينئذٍ التقى الساكنان وهما الألف واللام، فيجوز استمرار بقاء ألف (ها) كما مرّ، ويجوز ترك استمراره ويكون بحذف ألف (ها) تخلصاً من التقاء الساكنين، وفي ذلك يقول الساكناني: ((أصل لاها الله: لا واللهِ، ثم حُذفت الجارة، ثم عُوضت بكلمة (ها)؛ فالتقى الساكنان الألف واللام؛ فيجوز فيه الأمران، أحدهما: الاستمرار إثباتاً بتمام العوض، وثانيهما: تركه إثباتاً بالأصل؛ إذ الأصل عدم اجتماع الساكنين، واكتفاء ببعض العوض الدال على المعوض))[٥٨].

باب التصغير (تصغير ما كان على حرفين):

قال ابن الحاجب في هذا الباب: ((والاسم على حرفين يردُّ محذوفه، تقول في عدّةٍ، وكل اسماً: وعَبُدَةٌ وأُكَيْلٌ، وفي سهٍ ومُذْ اسماً: سَتَيْهَةٌ، ومُنَيْذٌ، وفي دمٍ، وحِرٍ: دُمَيّ وحُرَيْحٌ، وكذلك باب: ابن، وَاسْمٍ، وأُخْتٍ، وبنتٍ، وهَنْتٍ...))[٥٩].

احتج الشرّاح جميعهم[٦٠] بالاستصحاب، على إن الاسم المتمكن الذي يُراد تصغيره على حرفين بالإعلال – سواءً أكان الإعلال قياسياً أو غير قياسي – يُردُّ محذوفه في التصغير حتى يصير على مثل فُعَيل، فترد الواو في (عِدَة) وعَيْدَةٌ وفي (كُلْ) اسماً أُكَيْلُ، برد الهمزة المحذوفة من الفاء، وبرد العين في (سهٍ) سُتَيْهَهُ، لأن أصل (سهٍ) سته، بدليل أنه يجمع على أستاه، وفي (مُذْ) اسماً: برد العين فيكون: مُنَيْذُ، لأن أصل (مُذْ) مُنْذُ، فخفف عنها، وبرد اللام في دُمَ وحُر، فتقول: (دَمٍ، وحِرٍ)، لأن أصل دمٍ: دَمَوُ أو دَمَيُ، وأصل حِرٍ: حرح، لأنه يجمع على (أحراح)، فحذفت الحاء، فيقول الجاربردي: ((وأصل مُذْ مُنْذُ، خففت بحذف النون، وإنما حكموا بذلك لأن الأصل في الأسماء أن تكون على ثلاثة أحرف، ولأنه لو لم يكن أصله مذ، لم يَقُل عند ملاقاة الساكن: مُذُ اليوم بضم الذال، بل بالكسر... وبِنْتٍ وأُخْتٍ وهَنْتٍ، أصلها: بَنَوةُ واَخَوةُ وهَنَوة، حذفوا الواو للتخفيف، وجعلوا التاء عوضاً عنها، ولذلك يكتبون التاء طويلة، ويقفون عليها بالتاء، وسكّنوا ما قبلها، فلو بنيت فُعَيْلاً من هذا القبيل من رد المحذوف، لاعتددت بتاء التأنيث، وهي في حكم كلمة أخرى، فوجب الرد))[٦١]. فهنا النكتة إذ إن الأصل في التصغير أن لا يكون الاسم على حرفين، ومفهوم الأصل عنده ينجلي من هذه العبارة، الذي يستشف منها استحالة تصغير الاسم على حرفين، إقراراً منه بذلك تصريحاً أو ضمناً كما تقدم، ومن العلماء الذين ذكروا هذا الاستصحاب سيبويه[٦٢]، وابن السراج[٦٣]، وابن يعيش[٦٤]، والرضي[٦٥].

باب جمع التكسير (تكسير فعيل بمعنى مفعول):

قال ابن الحاجب في هذا الباب: ((وفَعْيل بمعنى مَفْعول بابه فَعْلَى: كَجَرْحَى وأَسْرَى وقَتْلَى، وجاء أُسَارى وشذّ قُتَلاء وأُسَرَاء، ولا يُجمع جمع التصحيح، فلا يُقال: جَرِيْحُون ولا جَرِيْحَات، ليتميز عن فَعْيل الأصل))[٦٦].

احتج الشرّاح جميعهم ما خلا الساكناني بالاستصحاب[٦٧]، على عدم جواز جمع (فَعِيْلُ) الذي بمعنى المفعول جمع التصحيح كما يُجمع (فَعِيل) الذي بمعنى الفاعل؛ لأن ما هو بمعنى المفعول غير أصل، وإنما الأصل ما هو بمعنى الفاعل، فلا يجوز أن تقول: جَرِيحونَ ولا جَرِيحات، وإنما يقال: ظَرِيفون وظَرِيفات،

وكَرِيمون وكَرِيمات، فجمع السلامة له شرف، فأعطوا ما هو الأصل إياه، وأعطوا ما ليس بأصل جمع التكسير، لئلا يلزم ترجيح المرجوح وإلغاء الراجح، وفي ذلك يقول نقره كار: ((واعلم أن الأصل يطلق على ما يُبتنى عليه غيره وعلى الراجح عليه بالنسبة إلى المرجوح يقال الأصل الحقيقة وعلى المستصحب يقال فيما غلب عليه نجاسة مثله الأصل المستصحب الطهارة والظاهر النجاسة وعلى القاعدة الكلية نحو لنا أصل وهو أن الأصل يقدم على الظاهر وعلى الدليل... ولا يجمع فعيل بمعنى مفعول جمع التصحيح لا بالواو والنون ولا بالألف والتاء فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز فعيل بمعنى مفعول عن فعيل الأصل أي عن فعيل بمعنى الفاعل لأن الأصل كما عرفت ولم يعكس لأن الأصل أولى بالتصحيح من الفرع ولما لم يجمع بالواو والنون لم يجمع مؤنثه بالألف والتاء لكونه فرعاً عليه في الجمع))[٦٨].

وأما ما خلصنا إليه من نتائج في هذا البحث فهي:

- أثبت البحث التأثر والتأثير بين الشرّاح أنفسهم، فالتعبيرات الآنفة الذكر قد تداولها الشرّاح الأسبق فالأسبق منهم، وتبعاً للمصنف فهو قد أشار إلى تلك التعبيرات والمؤدى واحد، وهو الاحتجاج بالإجماع واتخاذه وسيلةً للإقناع والاحتجاج.
- أنتج البحث أن الشرّاح عولوا على أصل احتجاجي آخر، وهو الاستصحاب، وهذا الأصل مع الإجماع يقتربان جداً من الإجماع والاستصحاب الشرعيين، وقد أثبت آنفاً تأثر الدرس النحوي بعلم الفقه وأصوله، فالاستصحاب قاعدة أصولية في الفقه والنحو على حد سواء، فهو دليل معتبر يأتي بعد القياس والتعليل؛ لأن هذا الدليل يُعامل معاملة الدليل العقلي لا النقلي.
- تتبع البحث ظهور المصطلح عند النحاة القدماء والدارسين المحدثين، فسيبويه مثلاً عبّر بكلمة (الأصل)، ولم يصرح بمصطلح (استصحاب الأصل)، وَعَذَره الدكتور تمام حسان من ان المصطلح لم يكن واضحاً، وأما المازني فسار على من سبقه كسيبويه فذكر أيضاً كلمة (الأصل) وكذلك المبرد، وابن جني، وأول ظهور له كان عند أبي بركات الانباري، فعنده من الأدلة المعتبرة، وعقد فصلاً له.
- إن دليل الاستصحاب لا يُستحضر إلا عند غياب الأدلة المقوية؛ لأنه من أضعف الأدلة، وهو مع ذلك له الأثر الواضح في الدرس النحوي، وقد فسر به الكثير من المسائل.
- وقف البحث على إبراز أهمية الاستصحاب، فله الأثر الواضح البين في الدرس النحوي، فَفُسر به الكثير من الأحكام النحوية، كالشواهد الشعرية فنرجعها في ضوء الاستصحاب إلى الأصل لا الضرورة مثلاً.
- إن الشراح كانوا على وتيرة واحدة في ذكر هذا الدليل، لأنها تدور مدار الأصل، الذي يبنى عليه القاعدة، وهم في ذلك لا يختلفون، كالأصل في الأشياء الإفراد، والأصل في الأسماء الإعراب وهلّ جرّا.

المصادر

١. أدلة الأحكام الصرفية: الدكتور صباح علاوي خلف ورعد سرحان ذياب، مجلة سامراء، المجلد الحادي عشر، العدد الثالث والأربعون، ٢٠١٥م.
٢. الاستصحاب المقلوب (تحكيم الحال): الدكتور أحمد عبد الله الضويحي، جامعة الإمام محمد بن سعود، كلية الشريعة، (د.ط)، (د.ت).
٣. الاستصحاب وتطبيقاته في القضايا الغذائية المعاصرة: مصطفى شمس الدين، (د.ط)، (د.ت).
٤. الأصل والفرع في النحو العربي: ابن الانباري عينة، عامر عرابة، (رسالة ماجستير)، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، كلية الآداب واللغات، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٣م.
٥. أصول النحو العربي في الكتابات اللغوية العربية الحديثة: دلال قاسمي، (رسالة ماجستير)، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، كلية الآداب واللغات، ١٤٣٧هـ، ٢٠١٦م.
٦. الأصول في النحو: أبو بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي، (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحسين الفتلي، (د.ط)، ١٩٧٣م.
٧. الإغراب في جدل الإعراب: أبو البركات عبد الرحمن كمال الدين بن محمد الانباري (ت ٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، دمشق، ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م.
٨. الإقتراح في علم أصول النحو: الإمام جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الدكتور حمدي عبد الفتاح مصطفى، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
٩. الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين: أبو بركات الانباري (ت ٥٧٧هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور جودة مبروك محمد مبروك، مراجعة: الدكتور رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م.
١٠. تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، (ت٣٧٠هـ)، حققه وقدّم له: عبد السلام هارون، ضبطه: محمد علي النجار، (د.ط)، (د.ت).
١١. الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد علي النجار، دار الهدى للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، (د.ت).
١٢. الدرس الصرفي في شرح شافية ابن الحاجب للخضر اليزدي، (ت ٧٢٠هـ): قصي جدوع رضا الهيتي، (أطروحة دكتوراه)، جامعة الانبار، كلية التربية للعلوم الإنسانية، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.
١٣. شرح الجاربردي على الشافية في الصرف: العلامة فخر الدين أحمد بن حسين الجاربردي، (ت ٧٤٦هـ)، تحقيق: الأستاذ علي كمال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م.

١٤. شرح الجاربردي على الشافية في الصرف: العلامة فخر الدين أحمد بن حسين الجاربردي، (ت ٧٤٦هـ)، تحقيق: الأستاذ علي كمال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م.
١٥. شرح الشافية: الجاربردي، دراسة وتحقيق: الدكتور نبيل أبو عشمة، هيئة أبو ظبي، دار الكتب الوطنية، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م.
١٦. شرح النظام: نظام الملة والدين الحسن بن محمد النيسأبوري، (ت ٧٢٨هـ): علي الشملاوي، مكتبة الغريزي، الطبعة السادسة، ١٤٢٧هـ.
١٧. شرح شافية ابن الحاجب في علم التصريف لنقره كار، ضمن مجموعة الشافية من علمي الصرف والخط، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
١٨. شرح شافية ابن الحاجب، (ت ٦٤٦هـ) في علمي التصريف والخط: الخضر اليزدي، (ت ٧٢٠هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور حسن أحمد العثمان، مطبعة روح الأمين، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.
١٩. الصحاح في اللغة والعلوم، تقديم: العلامة الشيخ عبد الله العلايلي، تصنيف: نديم واسامة مرعشلي، دار الحضارة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٧٥م.
٢٠. في أدلة النحو: الدكتورة عفاف حسانين، (د.ط)، (د.ت).
٢١. الكافية في شرح الشافية: محمود بن محمد بن علي بن محمد الاراني الساكناني (ت٧٣٤هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الله محمد مبارك العتيبي، (أطروحة دكتوراه)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية اللغة العربية، ١٤١٨هـ.
٢٢. كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، (ت ١٧٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، (د.ط)، (د.ت).
٢٣. الكتاب: أبو عمرو بن عثمان بن قنبر، (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
٢٤. لسان العرب: ابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، (د.ط)، (د.ت).
٢٥. لُمَع الأدلة في أصول النحو: أبو البركات عبد الرحمن كمال الدين بن محمد الانباري، (ت ٥٧٧هـ)، تقديم: سعيد الأفغاني، دار الفكر، الطبعة الأولى، دمشق، ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م.
٢٦. المدارس النحوية: الدكتورة خديجة الحديثي، مؤسسة الرافد للمطبوعات، بغداد، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٢م.
٢٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: العالم العلامة أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، (ت ٧٧٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة،

الطبعة الثانية، (د.ت).

٢٨. المطالع السعيدة في شرح الفريدة في النحو والصرف والخط: جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، تحقيق: نبهان ياسين حسين، ساعدت جامعة المستنصرية على طبعه، (د.ط)، ١٩٧٧م.

٢٩. معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد الهارون، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

٣٠. المفصل في صنعة الإعراب: أبو القاسم بن عمرو بن أحمد الزمخشري، (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: الدكتور علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

٣١. المقتضب: أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

الهوامش

(١) ينظر: أدلة الأحكام الصرفية: ٦٠، وأدلة الصناعة في كتاب أسرار العربية للانباري: ٦٤٨، وعدم النظير والاحتجاج به في النحو والتصريف، دراسة وتطبيقاً، الدكتور إبراهيم ناصر الشقاوي: ٢٤.

(٢) أصول النحو العربي في الكتابات اللغوية الحديثة، دلال قاسمي : ٤٥.

(٣) ينظر: الاستصحاب وتطبيقاته، مصطفى شمس الدين (بحث منشور): ١٣.

(٤) العين: ٥٠٩.

(٥) تهذيب اللغة: ٢٦١/٤ – ٢٦٣.

(٦) معجم مقاييس اللغة: ٣٣٥/٣، مادة (صحب)، وينظر: تهذيب اللغة،الأزهري: ١٥٤/٤، مادة (صحب).

(٧) ينظر: الصحاح، (صحب): ٩٧/١.

(٨) ينظر: لسان العرب (مادة صحب): ٤٠٠/٤-٤٠١.

(٩) ينظر: المصباح، الفيومي، (صحب): ٣٣٣/١.

(١٠) الإغراب: ٦٣.

(١١) الشاهد وأصول النحو: ٤٤٦.

(١٢) ينظر في ذلك مثلاً: دروس في علم الاصول، آية الله السيد الشهيد محمد باقر الصدر (قدس)، الحلقة الثالثة: ١٥٢-١٥٥، والاستصحاب حجيته وأثره في الاحكام الفقهية، دراسة نظرية تأصيلية تطبيقية، عوني أحمد محمد، (رسالة ماجستير):٤٠-٥٠، والاستصحاب المقلوب (تحكيم الحال)، الدكتور ، أحمد عبدالله الضويحي، (بحث منشور):٦٠.

(١٣) الأصول: ١٠٧.

(١٤) الشاهد وأصول النحو: ٤٥٣.

(١٥) ينظر: المصدر نفسه: ٤٥٣ – ٤٦٤.

(١٦) الكتاب: ٣٠٩/٤.

(١٧) الإنصاف: ٣٢٠/١.

(١٨) المقتضب: ٢٣٧/٢.

(١٩) الأصول: ٥٠/١.

(٢٠) ينظر: الخصائص: ٤٥٧/٢.

(٢١) المصدر نفسه والصفحة نفسها.

(٢٢) المصدر نفسه: ٧٨/١.

(٢٣) ينظر: الاصل والفرع في النحو العربي، ابن الانباري عينة، عامر عرايبة، (رسالة ماجستير): ١٩.

(٢٤) الإغراب: ٤٥، وينظر: قياس العكس في الجدل النحوي عند أبي بركات الأنباري، محمد على العمري، (إطروحة دكتوراه): ٥٤-٥٦.

(٢٥) الإغراب: ٤٦.

(٢٦) ينظر: استصحاب الحال بين أصول الفقه وأصول النحو: ٣٤٠.

(٢٧) لمع الأدلة: ١٤١.

(٢٨) ينظر: الاصل والفرع في النحو العربي، عامر عرايبة: ١٠٥-١٣٦.

(٢٩) الإغراب: ٦٣ – ٦٤.

(٣٠) ينظر: الإنصاف: ٦٦، (المسألة العاشرة).

(٣١) المصدر نفسه: ٦٧.

(٣٢) ينظر: المصدر نفسه: ٨٦(المسألة الرابعة عشرة).

(٣٣) المصدر نفسه: ٩٥.

(٣٤) ينظر: الإنصاف: ٣٣١(المسألة التاسعة والخمسون).

(٣٥) المصدر نفسه: ٣٣١.

(٣٦) لمع الأدلة: ١٤٢، وينظر: في أصول النحو، الدكتورة عفاف حسانين: ٢٣١، والاستصحاب المقلوب، الدكتور احمد عبد الله الضويحي: ٢٥ – ٢٨.

(٣٧) ينظر: الاقتراح: ٢٢٣.

(٣٨) ينظر: المدارس النحوية، الدكتورة خديجة الحديثي: ٤١٨.

(٣٩) المطالع السعيدة، السيوطي، ٩٧/١.

(٤٠) الشافية: ٦٧.

(٤١) ينظر: شرح ركن الدين: ٢٢٥/١، وشرح الخضر اليزدي: ١٨٥، وشرح الجاربردي: ٣٩، وشرح نقره كار: ١٨ – ١٩.

(٤٢) شرح ركن الدين: ٢٢٥/١، وينظر مثلاً: ١٦٢/١، ٢٧٤/١، ٣١٤/١، ٧٨٧/٢.

(٤٣) ينظر: الكتاب: ٣٠٣/٤.

(٤٤) الشافية: ٦٥.

(٤٥) ينظر: شرح الخضر اليزدي: ١٣١، وينظر مثلاً: ١٤٤/١، ١٤٥/١، ١٦١/١، ١٧٣/١، ١٨٥/١، ٢٠١/١، ٦٣٩/٢.

(٤٦) شرح الخضر اليزدي: ١٣١.

(٤٧) الشافية: ٦٩.

(٤٨) ينظر: شرح ركن الدين: ٢١٠/١، وشرح الخضر اليزدي: ١٧٩/١، وشرح الجاربردي: ٣٢، وشرح نقره كار: ١٥.

(٤٩) شرح الخضر اليزدي: ١٧٩/١.

(٥٠) ينظر: الكتاب: ١٠٧/٤ – ١٠٨.

(٥١) الشافية: ٨١.

(٥٢) ينظر: شرح الخضر اليزدي: ٤٤٩/١، وشرح النظام النيسابوري: ١٤٣.

(٥٣) شرح النظام النيسابوري: ١٤٣، وينظر مثلاً: ٢٧، ٢٩، ١٣١، ٢٨٥، ٢٨٨.

(٥٤) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: ٥٤٥/١.

(٥٥) ينظر: شرح الرضي: ٢٩٧/٢.

(٥٦) الشافية: ٨٣.

(٥٧) ينظر: شرح الساكناني: ٤٦٦، وشرح الجاربردي: ١٨٨، وشرح نقره كار: ١١٠.

(٥٨) شرح الساكناني: ٤٦٦، وينظر مثلاً: ٤٩، ٢٦٤، ٤٨٤، ٦٧٧.

(٥٩) الشافية: ٧٤.

(٦٠) ينظر: شرح ركن الدين: ٣٣٣/١، وشرح الخضر اليزدي: ٣١٣/١، وشرح النظام: ٩٢، وشرح الساكناني: ٢٤٤، وشرح الجاربردي: ١٠١ – ١٠٢، وشرح نقره كار: ٥٤ – ٥٥.

(٦١) شرح الجاربردي: ١٠١ – ١٠٢، وينظر مثلاً: ١٤، ٣٩، ٧٧، ١٢٥، ١٧٠، ٢٠١، ٢٧٩، ٤٩٧.

(٦٢) ينظر: الكتاب: ٤٤٩/٣ – ٤٥١.

(٦٣) ينظر: الأصول: ٥٤/٣.

(٦٤) ينظر: شرح المفصل: ٤/٣ – ٥.

(٦٥) ينظر: شرح الرضي: ١٤٩/١ – ١٥٢.

(٦٦) الشافية: ٨١.

(٦٧) ينظر: شرح ركن الدين: ٤٥٢/١، وشرح الخضر اليزدي: ٤٤١/١، وشرح النظام النيسابوري: ١٤٠، وشرح الجاربردي: ١٧٠، وشرح نقره كار: ٩٦.

(٦٨) شرح نقره كار: ٩٦ – ٩٧، وينظر مثلاً: ١٢، ٢٤، ٤٠، ٥٤، ٥٥، ١٧٤، ١٨٢، ٢٢٤.